رابط المادة على منصة باحث



# 8147 - حكم عقد النكاح إذا كان الرجل والمرأة لا يصليان - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

---

اذا تزوج الانسان وهو لا يصلي لا هو ولا الزوجة وبعد الزواج بمدة طويلة هداهم الله للصلاة والامور الشرعية وفي وقت العقد اكتشف انه كان محدثا حدثا اكبر ولم يغتسل وقت العقد بل - 00:00:00

اجرى العقد وهو على ذلكم الحال. هل العقد صحيح ام بماذا تنصحونه حيال ما ذكرتم؟ جزاكم الله خيرا بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه. اما بعد فاذا كان - 00:00:22

الرجل والمرأة حين العقد لا يصليان فالعقد صحيح لانهما مستويان. في ترك الصلاة وفي الكفر عند من كفرهما وفي عدمه فالنكاح صحيح والصواب ان ترك الصلاة كفر اكبر نعوذ بالله من ذلك. الله اكبر. كما قال النبي صلى الله عليه وسلم العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر - 00:00:41

ولم يقل بشرد يهديهما الوجوب. بل اطلق عليه الصلاة والسلام فدل على ان من ترك الصلاة كفر واذا قر بالوجوب ومن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم بين الرجل وبين الكفر والشرك ترك الصلاة خرجه مسلم في صحيح - 00:01:05

لكنهما مستويان لا يصليان والعقد بينهما صحيح كالنصرانيين واليهوديين والوثنيين تزوج لانهما مستويان في عدد للدين اما اذا كان احدهما يصلي والاخ لا يصلي حين العقد فان الواجب تجده العقد بعدما - 00:01:21

صلى من لا يصلي وتاب الى الله عز وجل العقد على الصحيح على القول بان ترك الصلاة كفر اكبر ويجدد العقد بمهر جديد وشاهدي عدل اه بواسطة الولي فالعقد يحضره اربعة الولي والزوج والشهيدان - 00:01:45

فيجدد العقد بمهد وشاهدي عدل بعد ما تاب الله على من كان لا يصلي منهما والحمد لله احتياطا وخروجا من خلاف العلماء الذين كفروا تارك الصلاة وقوله اصح لظاهر الادلة الشرعية. مم - 00:02:09